

## النكت على مقدمة ابن الصلاح

ويتفرع على هذه الأقوال أن المرسل [ هل ] يسمى مسندا ؟ فعلى الأول لا يسمى لأنه ما اتصل  
إسناده وعلى الثاني يسمى مسندا لأنه جاء عن النبي - A - منقطعا وعلى الثالث لا يسمى  
مسندا أيضا لأنه فاتته شرط الاتصال ووجد فيه الرفع وينبني عليه أيضا الموقوف - وهو المروي  
عن الصحابة - [ أنه ] هل يسمى مسندا ؟ فعلى الأول نعم لاتصال إسناده إلى منتهاه وعلى  
الثاني والثالث لا وكذلك المعضل وهو ( 61 / أ ) ما سقط من إسناده اثنان فأكثر فعلى الأول  
والثالث لا يسمى مسندا وعلى الثاني يسمى .

107 - ( قوله ) " - نقلا عن الخطيب - وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله - A -  
دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم " .

عبارة الخطيب في الكفاية " إلا أن أكثر استعمالهم هذه العبارة فيما أسند عن النبي - A -  
خاصة " انتهى .

فشرط الإسناد لم يعتبر اتصال الإسناد فيه بأن يكون كل واحد من رواته سمعه ممن فوقه  
حتى ينتهي ذلك إلى آخره وإن لم يبين فيه السماع بل اقتصر